

المجلس (631) شرح صحيح مسلم "كتاب المساجد ومواضع الصلاة" (8) الشيخ وصي الله بن محمد عباس -حفظه الله-

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا من يهدى الله فلا مصل له. ومن يضل فلا هادي له. وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. وشهاد - 00:00:00

وان محمدا عبده ورسوله اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضالة وكل ضالة في النار من ايه - 00:00:23

انام اثنين وستين. طيب بسم الله الرحمن الرحيم اقرأوا. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه وللحاضرين امين وباسنادكم حفظكم الله الى الامام مسلم قال باب جواز لعن الشيطان في اثناء الصلاة والتعوذ منه وجواز - 00:00:44

العمل القليل في الصلاة وبه اليه قال حدثنا محمد بن سلمة المرادي. قال حدثنا عبدالله بن وهب عن معاوية بن صالح يقول حدثني ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخواري - 00:01:12

عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال قام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فسمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله ثلاثة وبسط يده كانه يتناول شيئا - 00:01:30

فلما فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلاة شيئا لم نسمع لم نسمعك تقوله قبل ذلك. نعم. ورأيناك بسطت يدك قال قال ان عدو الله ابليس جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي - 00:01:50

فقلت اعوذ بالله منك ثلاث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستأثر ثلث مرات ثم اردت ثم اردت اخذه والله لولا دعوة سليمان لاصبح موثقا يلعب به ولدان اهل المدينة - 00:02:11

الحديث مضينا بها الظاهر من امس عبدالله بن وهب المصري المعاویة بن صالح بن حذير ثقة. ربيع بن يزيد الدمشقي ابو ادريس. عائض ابويا ادريس الخواري انا بالدرداء قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:35

وهذا الحديث مطابق للباب الذي فيه لعن جواز لعن الشيطان في اثناء الصلاة والتعوذ من وجواز العمل القليل في الصلاة ما سمعناه يقول اعوذ بالله منك صلى الله عليه وسلم. فاذا كان هناك - 00:02:56

جاء فيه ان الشيطان يأتي للانسان فيوسوس فليستعيذ بالله. هناك تقرر انه لا يرفع صوته انما يستعيذ بالله او ينفل عن يساره ايضا هذا من اكثرا ما يجوز في الصلاة لعامة الناس. واما النبي - 00:03:18

صلى الله عليه فقد رأى الشيطان كما هو معروف والاخرون لم يروا والاخرون لم يروا. ثم قال على قبل ان نبدأ ثلثا وبسط يده كانه يتناول شيئا. لا لم يروا انه جاء جنی او - 00:03:38

الشيطان او كذا يريد ان يتناوله النبي يريد ان يتناول النبي صلى الله عليه وسلم اياه. فلما فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله لا قد سمعناك تقول في الصلاة شيئا لم نسمعك تقوله قبل ذلك. ورأيناك بسطت يدك. قال ان - 00:03:58

والله ابليس جاء بشهاب بالنار ليجعله في وجهه. وفي رواية اخرى اذا جاء في رجل على رجل ابيه وكله يكون ان شاء الله صحيا جاء في بشهاب من نار ليجعله في وجهه - 00:04:18

فقلت اعوذ بالله منك ثلاث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلاث مرات لم لم يتأخر وهذا يدل على ان المارد قد تقرأ عليه اية الكرسي او شيء قد يكون ماردا الى حد لا يعني قد يصبر وهو - [00:04:38](#)

لذة لا شك به لكن اذا تبادى عليه بالقراءة باللان وبالاستعادة ان شاء الله يذوب ويذهب ولم يستأخر ثلاث مرات ثم اردت اخذه. والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يلعب بي - [00:05:00](#)

في بلدان المدينة. وفي رواية اخرى ربطته في سواه سارية من سواري المسجد. يلعب به او يطيف به اهل المدينة. اه وهكذا على كل حال الحديث واضح جدا. بمعنى انه قد يتعرض - [00:05:20](#)

للنبي صلى الله عليه وسلم ايضا ابليس في صورته الاصلية. ولا يراه الا النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الذي يقرر في هذا الباب. واما عامة الناس قد ذكرت لكم هل يجوز هل يمكن ان يرى ابليس - [00:05:40](#)

كيس او الشيطان في صورته التي خلق فيها لا يرى والله اعلم. لأن الله تعالى قال انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم. لا ترونهم. بعضهم قال لا واختر رؤيته لا ترونهم. ولكن فيما بعد ترونهم. لكن لا يظهر والله اعلم - [00:06:00](#)

بان احدا يكون قد رأى ابليس في صورته الاسلية وفي قوله تعالى آية التي كأنه كأنها رؤوس الشياطين. وقالوا هذا تمثيل حيث ان الشيطان مصور للناس انه خلق عجيب وكذا وليس معناه ان الناس يرون او يرى يكون يرى - [00:06:20](#)

احد في صورته الاصلية رأسه كذا وكذا. فالحاصل على كل حال الذي يظهر بعد يعني تتبع ان وعامة الناس لا يقدر ان يرى ابليس وكذلك نقول آليس مع ابليس نذكر اي آخلي من خلق الله الذين خلقهم الله ولا يرون - [00:06:46](#)

الملائكة الكرام فلا يرون الا اذا كانوا تشكلوا قدرهم الله تبارك وتعالى بالتشكل باشكال والتتصوف بصور مختلفة. فجبريل عليه السلام كان يأتي في سورة الدهية الكلبي رأه ابن عباس رضي الله عنه. وهناك - [00:07:11](#)

نادي جبريل ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ويسلم على خديجة رضي الله عنها. ما رأت والنبي صلى الله عليه وسلم رأى. كذلك عائشة رضي الله يا رسول الله ترى ما لا نرى. جاء في الحديث فاذا لا يجوز لاحد ان يدعي انه رأى الشيطان او يرى - [00:07:31](#)

شيطانة واما في علمكم انه كان الصحابي الجليل الذي كان حديث عهد بالزواج عند حفر الخندق فكان وقتا بعد وقت يأتي ويتهدى اهل بيته فجاء وهي واقفة على باب وهي وهي امراض حديثة العهد وحديثة السن واقفة على - [00:07:51](#)

رأها واقفة على الباب فرفع عليها سيفه قال لا تعجل لي انظر ماذا في البيت فوجد ان هناك ثعبانا كبيرا السرير كان نائما فقتله. فما يدري ان يهفل بخطاء الصحابي رضي الله عنه ما ما يدري ايهم - [00:08:16](#)

اسبقوا موتا فمات الصحابي رضي الله عنه. هذه كلها نقول انه يمكن اذا كان او لا يمكن ان يراه الا اذا كان تشكل هذا هو الذي يكون ان شاء الله في هذا الباب هو الصحيح. نعم. ثم بعد ذلك هنا انظروا - [00:08:36](#)

ان نترك هذا امثلة ذكرها الناس والذي ذكرته هو ان شاء الله هو الراجح في هذه المسألة ولا يرى احد الا اذا كان تشكلوا تم فيه مسألة نزيف الباب الثاني ان شاء الله امس ايضا كنا قال باب جواز حمل الصبيان في الصلاة - [00:08:56](#)

وبه اليه قال حدثنا عبد الله ابن ابن مسلمة ابن قعنبر وقتيبة ابن سعيد. قالا حدثنا مالك عن عامر ابن عبد الله بن الزبير قال حق لو حدثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك حدثك عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليمان - [00:09:21](#)

عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي وهو حامل امامية بنت زيد بنت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. ولابي العاصي بن الربيع. فاذا قام حملها واذا سجد - [00:09:44](#)

قال يحيى قال مالك نعم اه جواز حمل الصبيان في الصلاة ونقول ان ان هذا التبويب من مسلم رحمه الله والتبويب ائمة الحديث طب هو ائمة الحديث فقههم في تبويبهم وهذا معروف - [00:10:04](#)

ابن خزيمة وكذلك ابن حبان وكذلك البخاري قبلهم وكذا والناس يقولون ان هذا التبويض ليس من مسلم وهذا خطأ في حقيقته هذا التبويب من مسلم نعم قد يكون بعض الشراء غير بعض بعض الابواب - [00:10:25](#)

باسم آآ زيادة للتوضيح فقط. والا كل هذه التبوييات من الامام مسلم رحمة الله حدثنا عبد الله بن النصر والقانا من الانمة الثقات

وطيب ابن السعيد البغلاني. قال حدثنا عبد الله قال حدثنا - 00:10:41

مالك وهو الامام انا عامر بن عبدالله بن الزبير من الثقات المعروفيين اذا قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال يحيى ابن يحيى التميمي

قال قلت لما لكن حدثك عامر بن عبدالله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى. عن ابى قتادة فهذا اسناد اخر له - 00:10:59

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن الزبير وثم بعد ذلك عامر نفسه رجع الحديث اليه وهو يروى ان عمرو ابن سليم

الزرقى. عمرو بن سليم الامير بن عمرو الانصاري الزرقى المدنى ثقة ومن كبار - 00:11:21

التابعين هكذا اوصف انا بقتادة هو الصحابي الجليل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى هو حامل امامية

بنت زينب بنت رسول الله لماذا لم تنسب الى ابى العاصى ابن الربيع؟ فيما بعد اول شيء نسبت الى او ماما بنت زينب ولابى العاصى - 00:11:41

من الربيع يعني او ماما بنت ابى العاصى ابن الربيع لكنه لم ينسب الصحابي قالوا ولا كل اهل الحكمة في هذا ان المولود لان ابو العاصى

بن الربيع لم يكن اسلم في تلك الايام - 00:12:09

واراء بين نسبه فيما بعد لكن نسبه او نسبها الى وما الى زينب لان الابوان لان الاولاد ينسب الى افضلهم دينا نسبا هكذا

فكانت هي اسلمت وذاك ابو العاصى ابى الربيع ما اسلم الا بعد ست - 00:12:26

سنين من اسلام زينب في علمنا ايضا يأتي هنا حديث نذركم ان النبي صلى الله عليه رد زينب رد ابنته زينب الى العاصى بن ربيب

بعد ست سنين لما اسلم نكاحي الاول وليس بنكاح جديد. والذى جاء فيه بنكاح جديد وهذا خطأ لا شك فيه. اتفق العلماء - 00:12:54

علاقتى فقالوا ان الكافر اذا بقى كافرا وزوجته اسلمت كذلك بالعكس اذا كان الزوج اسلم الزوجة لم تسلم ينتظر اذا اسلم الثاني

فيرجى بالنكاح الاول ولو كان النكاح حصل في - 00:13:22

حالة الكفر لكتلهم. هذا كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم زوجه النبي زوجها النبي صلى الله عليه وسلم. فالحاصل اقول لها

البنت زينب قالوا هي لحكمة الداودي وغيرهم رحمة الله عليهم قالوا انها نسبت الى امها لانها كانت هي مسلمة - 00:13:42

كان كافرا. واللي بي ناص ابى الربيع. فاذا قام حملها وادا سجد وباءها. قال يحيى قال مالك نعم. يعني سمعت فهذا نعم سمعته. فاذا

قام حمل بعضهم قال يأتي اقرأوا ننظر في الالفاظ الاخرى ثم نجمع نعم - 00:14:02

وبه اليه قال حدثنا محمد بن ابى عمر قال حدثنا سفيان عن عثمان بن ابى سليمان وابن عجلانه سمعا عامر بن عبدالله بن الزبير

يحدث عن عمرو بن سليم الزرقى عن ابى قتادة الانصاري انه - 00:14:23

رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم يوم الناس وامامة بنت ابى العاصى وهي ابنة زينب بنت

النبي صلى الله عليه وسلم على عاتقه فاذا ركع وظعاها وادا - 00:14:43

رفع من السجود اعادها. نعم اه محمد بن عمر والعدنى المكي صاحب المسند سفيان هو ابو نويينة عثمان ابن ابى سليمان وهو عثمان

ابن الجبیر ابن مطعم القرشى التوفلى ثقة - 00:15:03

ويقول اه وابن عجلان محمد بن عجلان القرشى المدنى صدوق وانما ظعف في حديثه عن ابى هريرة رضي الله عنه قالوا اخطلت

عليه احاديث ابى هريرة وهذا ليست اثابيب هريرة. روايته ليست - 00:15:21

ابى هريرة رضي الله عنه عن سمع عامر بن عبدالله بن الزبير يحدث عن عمرو بن سليمان الزرقى بن ابى قتادة رأيت النبي صلى الله

عليه وسلم يوم الناس امامه بنت ابى العاصى وهي ابنة زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:41

على عاتقه فاذا ركع وضعها وادا رفع من السجود. هنا فاذا ركع وباهى. وادا رفع من السجود اعادها. زيدوا وبه اليه قال

حدثنى ابو الطاهر قال اخبرنا ابن وهب عن مخرمة ابن بكر - 00:16:01

قال جاء قال وحدثنا هارون بن سعيد الاليلي قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني مخرمة عن ابىه عن عمرو ابن سليم الزهرى انه قال

سمعت ابا قتادة الانصاري رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - 00:16:22

يصلی للناس وامامة بنت ابی العاص على عنقه. فاذا سجد وضعها فاذا سجد وضعها. وهنا في في الحديث السابق واذا رفع فاذا رکع وبعد هنا فاذا سجد وضعها بينهما تحالف يأتي الكلام عليه. قال حدثني ابو الطاهر وهو احمد ابن عمر ابن السرح المصري ثقة ابن وهب عبدالله - 00:16:42

ثقة مخرمة ابن بكير ومحرمة ابن بكير ابن عبد الله الاشج القرشي ثقة او صدوق بعظامهم وصفه صدوق انا عمري بن سليم الزورقي كان سمعت وما قتادة مخرمة هنا خالف مخرمة ابن بكير بكير ابن الاشج قد ابوه - 00:17:12

قد خالف الاخرين فراوى عن عمرو بن سليمان الزرقى انه فاذا سجد وضعها. والروايات الاكثر الروايات انها جاد فاذا رکع وضعها. واذا قام من السجدة وكان يرفعها صلى الله عليه وسلم - 00:17:33

زيزو بعده وبه اليه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابو بكر حنفي قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر جمیعا عن سعید المقتوری عن عمرو بن سليمان الزرقی انه سمع اباقة - 00:17:53

رضي الله عنه يقول بينما نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحو حديثهم غير انه لم يذكر انه ام الناس في تلك السعید واللیث ابن سعد المثنی العنزي - 00:18:16

ابو بكر الحنافی وهو عبدالکبیر ابن عبدالمحیمد ابو بکر الحنفی البصیری ثقة. قال هدغنا حمید بن جعفر هو عبد الحمید ابن جعفر ابن عبد الله ابن الحکم الاویضی المدنی ثقة - 00:18:36

نعم جمیعا عن صعیدنا المقتوری وهو سعید ابن ابی سعید المقتوری ثقة عن عمرو ابن سليم الزرقی سمع ابا قتادة بينما نحن في المسجد خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تفسره الروایة العادیة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حامل - 00:18:56

تأتی الروایة. نعم، فاذا غير انه لم يذكر انه اما الناس في تلك الصلاة. والاخرون ذکروا انه صلى الله عليه وسلم اما بنا وصلی بنا وهو حامل دخل علينا نحن ننتظر ودخل علينا فام بنا وهو حامل امامته. وهنا لم يذكر يريد ان يقول ان بعضهم يختصر - 00:19:17

لكن لا يقال ان هذا مخالف لذاك. لأن الاختصار الروایات زیادة في الروایات هذه عادة الناس بالروایة. ومنه هنا مترا قالوا زیادة ثقیة مقبولة اذا لم تكن مخالفه هنا هذه الروایات كلها قال ابن النووی رحمة الله فيه حديث وحملة ومامۃ وفيه دلیل لصحة صلاة من حمل

00:19:41 -

ادامیا او حیوانا طاهرا من طیر او شاة او غیره. لماذا حیوانا یعني انت سألت ليش ليش یعملها؟ حیوان. ما هي لحیوان او من الطیور لماذا؟ معلوم انه جاز لكم ان شاء الله ان تعلموه بعض الحیوانات للصید وغيره وخاصۃ اذا كان بازی مثلما - 00:20:07

اذا كان بازی وانت احتجت ان تصلي وانت حامل له. فمن هنا جاء انه هکذا وفي تفاصیل او تفاصیل کتب الفقه هذه الدقائق یذکرونها ویولدون المسائل مثل هذه فجزی جزاه الله - 00:20:33

وخاصۃ بالاستدلال والاستنباط من لفظ الحديث. اذا كان ادیمیا او حیوانا طاهرا آآ من طیر وشاد وغيره اذا كان اشتريت شاة صغیرة والآن جاءت الصلاة واذا تركتها ليس عندك این تربیت وكذا ربما تهرب یعني - 00:20:53

هذه كلها متصور قد یقع في حیاة الناس. نعم وان ثیاب الصیبان واجسادهم طاهرة حتى تتحقق نجاستها. نعم بالفعل اذا تحقق الانسان نجاسته فلابد ان یزيل ثم بعد ذلك یحمله. كذلك في الطواف اذا كان فرضنا حتى الفتوى بأنه اذا كان ادخلته وانت - 00:21:13

ایاه وقد احرمت ان ان آآ عن نفسك وعنه ايضا. فاربیته واحتفظ به حتى لو كان في مع داخل الحفاظة ولم یطلع خارج الحفاظ فهذا جاز لك ان ان تطوف به ومثلوا - 00:21:40

قالوا مثل الانسان یحمل النجاسته في في بطنه اي انسان ویطوف. فمثل هذا على كل حال وان الاطفال اذا تعدد هنا قال آآ الصیبان واجسادهم طاهرة حتى تتحقق نجاستها. وان الفعل القليل لا یبذل الصلاة وان الافعال اذا تعددت ولم تتوالى - 00:22:00

هل تفرقت لا تبطل الصلاة وفيه تواضع. بالفعل يعني هناك امل كثير وعمل قليل. قد فرقوا قالوا واسرح ما وجدت في التفریق بين

العمل القليل والعمل الكبير. بان الانسان يكون في حالة في الصلاة بحيث - 00:22:23

اذا رآه الرائي من بعيد فيظن انه لا يصلني. يعني الطارق يده يمشي هكذا ويظن انه في الصلاة لا لكنه اذا كان يمشي وهو يده على صدره او كأنه راكع فهذا كله يكون من العمل القليل. لكن - 00:22:43

العمل الكبير الذي يراه الرائي من بعيد يظن انه ليس فيه الصلاة. هذا قد يكون هو الفاصل في العمل القليل والعمل فهنا قالوا ان الافعال اذا تعددت لم تتواли بل تفرقت لا تبطل الصلاة. مرة حفت هنا ليس - 00:23:03

او حكى مرة ثانية وثالثة هذه كلها مثلوها على كل حال. رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الناس على عاتقه باي لفظ هو هنا هذه يوم الناس ومامة زينب الى الحديث الثاني على عاتقه. هذا يدل لمذهب الشافعية رحمه الله - 00:23:23

من وافقه انه يجوز حمل الصبي والصبية وغيرهما ونعم وغيرهما من الحيوان الظاهر في صلاة الفرض والنفلة ويجوز ذلك للامام والامام والممنفرد حمله اصحاب مالك على النافلة فقط. على النافلة - 00:23:48

ومنعوا جواد ذلك في الفريضة. اذا كان ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم حمل اماما كان يضعها يحملها في الفريضة فتخصيصه بالنافلة يكون ظعيفا القول فيه بارك الله فيكم. فاذا قول اصحاب - 00:24:08

في ضعف. ومنعوا جواد ذلك في الفريضة وهذا النموي نفسه غضب اليه. قال هذا التاویل الفاسد. لان قوله يوم الناس ريح او كالسرير انه كان في الفريضة ودع بعض المالكية انه منسوخ وبعضهم انه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وبعضهم انه كان - 00:24:28

للضرورة وكل هذه دعاوى باطلة يقول النموي رحمه الله وهو واضح فانه لا دليل عليها ولا ضرورة اليها بل الحديث صحيح صريح بعد ذلك وليس فيه ما يخالف قواعد الشرع لان الادمي ظاهر وما في جوفه من النجاسة مغفون عنه لكونه في - 00:24:48

وثياب الاطفال واجسادهم على الطهارة ودلائل الشرع متظاهرة على هذا. والافعال في الصلاة لا تبطلها اذا قلت او تفرقت. وفعلوا النبي صلى الله عليه وسلم هذا بيانا للجواز. وفي علمكم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في - 00:25:10

نساء ايضا في عهده وكان يريد ان يطيل الصلاة. فكانت المرأة كان يسمع بكاء الصبي فيخفف الصلاة حتى لا تحزن امة امها امه او لا تنشغل امه. فكانت الظاهر النساء ايضا يحملن وهذه بلوى اما لما - 00:25:30

عرفوا عن النبي صلى الله عليه وسلم فالنساء وايضا تحمل اولادها في حالة الصلاة وتضع في حالة الركوع والسجدة وهذا الى الان الناس يعملون بهذا الحمد لله. وهو على كل حال من السنة ان شاء الله لا يقال انه - 00:25:53

اا لا يجوز الا ان ما لك اا ابن عبد البر رحمه الله قال هذا كله يجوز اذا لم يكن من يكفي آآ يكفي حفظ الولد المرأة تأتي في للصلاة. اذا كانت جدة الولد موجودة في البيت فترمي اليه - 00:26:13

اليها وتأتي هكذا صور ابن عبد البر رحمه الله. اما اذا كان لم يكن لها من يحفظ لها من يحفظ فيجوز لها حملها. هذا قول ابن عبد البر رحمه الله. قد يكون هذا اقرب ان شاء الله لان الانسان يبذل نفسه كل ما يكون آآ - 00:26:36

مشغلا او شاغلا من الخشوع في الصلاة. ايضا فاذا سجد وذهب الامام مالك. رواه مسلم في الباب من طريق عثمان ومحمد بن عجلان ابن حبان من طريق ابي العميص كلهم انا عامل شيخ مالك فقالوا اذا ركع وضهى الكلام في هذا بان - 00:26:56

هنارأيتم انه كان اذا سجد وضع. والاخرون الاكثر رواوا عن عدة رواة انه كان اذا ركع وضعها ثم سجد ثم اذا اراد ان يرفع رأسه الكريمه من السجدة فكان يرفعها هي. هذا هو - 00:27:21

ولابي داود من طريق المقربة عن عمر ابن سليمان حتى اذا اراد ان يركع اخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى اذا فرغ من سجوده قام واخذها فرد في مكانه. فاذا اكثر الرواة الذين رواوا عن عامر ابن سليمان انه كان - 00:27:41

صلى الله عليه وسلم اذا ركع وضعها. لان في حالة الركوع لا يتصور انها تكون على كتفه صلى الله عليه وسلم وآآ يقول هنا ابن دقيق العيد كانه يستشكل قال من المعلوم ان اللفظ حمل لا يساوي لفظ وضع في اقتضاء فعل الفاعل لانا نقول فلان - 00:28:01

حمل كذا ولو كان غيره حمله. احد حمله كتب كثيرة فيقول حمل او صخر حمل صخرة مثلا بخلاف وضع فعلى هذا منه هو الوضع لا

الرفع ماذا يقول؟ يعني كأنه يقول إنها ما كانت هي - 00:28:27

ما كان يرفعها صلى الله عليه وسلم إنما هي كانت متدربة هكذا فسره الآخرون إذا فكان كلما قرأ قام النبي كانت تتعلق بثيابه صلى الله عليه وسلم. طيب تتعلق كيف تكون على كتفه - 00:28:49

هي تقذرة وهي صغيرة فالطاولات على ما على ما يتصور الإنسان الأصل بأنه لا يجوز العمل في الصلاة جالت بعض الأئمة رحمة الله عليهم ونحن ندعوا لهم ونسألف لهم لكن هذا القول لا يعقل أن تكون هي - 00:29:06

وكانت بنفسها تتعلق به صلى الله عليه وسلم. يقول ابن حجر نقل هذا القول إذا قال وكنت قد كنت أحسب وهذا حسنا إلى أن رأيت في بعض طرقه الصحيحة فإذا قام أعادها وهي الرواية الثانية الرواية التي فيها فإذا رفعت - 00:29:26

اعادها فإذا رفع من السجود أعادها بنفسه صلى الله عليه وسلم. ليس ما نوى أنها هي التي كانت تتعلق به بثياب النبي صلى الله عليه وسلم أو بنفسها هذا غير متصور. وفي رواية أبي داود أسرح في ذلك وهي ثم - 00:29:47

أخذها فردها في مكانها. ولأحمد بن طريق بن جريح وإذا قام حملها فوضعتها على رقبته كل هذا حمل والوضع كان من النبي صلى الله عليه وسلم. قال القرطبي في اختلاف العلماء في - 00:30:07

إلى هذا الحديث والذي أحوجهه إلى ذلك أنه عمل كثير. فروى ابن القاسم المالك أنه كان في النافلة إلى آخر ما أشير إليه بارك الله فيكم وأيضا قال بعض أصحاب مالك لانه لو تركها ليكت وشغلت إنما جاء النبي صلى الله أخذ النبي صلى الله عليه وسلم إياها - 00:30:27

اضطراها لأن اشتبه عبدالله بن نافع روى ياء مالك أن ذلك كان للضرورة. حيث لم يجد من يكفيه أمرها. وقال بعض أصحابه لأنها لو تركها ليكت وشغلت سره صلى الله عليه وسلم - 00:30:51

شغلت قلبه في صلاته أكثر من شغله بحملها. وفرق بعض أصحابه بين الفريضة والنافلة. قال القرطبي وروى عبدالله بن يوسف التنيس المالك أن الحديث منسوخ كل هذه والله أعلم يظهر أنه لا يحتاج بارك الله فيكم - 00:31:11

إلى التعويم الحديث واضح جدا يجوز للإنسان. نعم إذا كان يمكن أن يجعل من يحافظ عليها أو عليه على الولد ولا إذا كانت المرأة لا تجد والرجل لا يجد من يحافظ عليه فيجوز له أن يحمله ويحملها على كتفه أو بين - 00:31:31

يديه فهو واظن يده على صدره. كل هذا إن شاء الله جائز. نعم وزيدوا بعده. قال باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة. نعم. وبه إليه قال حدثنا يحيى ابن يحيى وقتيبة ابن سعيد كلّاهما عن عبد العزيز قال يحيى أخبرنا عبد العزيز ابن أبي حازم عن أبيه ان نفرا - 00:31:51

جاءوا إلى سهل ابن سعد قد تماروا في المنبر من أي عود هو؟ فقال أما والله أني لا أعرف من أي في عود هو ومن عمله ورأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم أول يوم جلس عليه - 00:32:18

قال فقلت له يا أبا عباس فحدثنا قال أرسل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم إلى أن امرأة قال أبو حازم أنه ليس بها يومئذ. انظري غلامك النجار. يعمل لي اعوادا اكلمك - 00:32:38

الناس عليها فعمل هذه الثلاث درجات. ثم أمر بها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فوضعت هذا الموضع فهي من طرقاء الغابة. ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قام عليه فكبر - 00:32:58

وكبر الناس وراءه وهو على المنبر ثم رفع فنزل القهقر حتى سجد في أصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته ثم أقبل على الناس فقال يا إليها الناس أني صنعت هذا لتأتموا - 00:33:18

تعلموا أني صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي. تعلموا حذفت الأولى تتعلموا يعني صلاتي أه جواز الخطوة والخطوتين. نعم النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم على المنبر قام وركى على المنبر صلى الله عليه وسلم. ثم رجع قهقرة خطوتين - 00:33:38 أو ثلاثة ربما فإذا احتاج إلى أكثر خطوة خطوتين فقط لا يتقيد والله أعلم آآ يحيى بن التميمي ابن السيد البغلياني عبد العزيز قال يحيى ياني أخبرني عبد العزيز ابن أبي حازم - 00:34:06

عبد العزيز ابن أبي حازم وابو حازم هو سلمة ابن دينار المخزومي المدنبي ثقة عبدالعزيز المخزومي كذلك ابو حازم سلمة ابن دينار العارج كان من مدني تابعي ثقة نعم ابو حازم يروي سلمان الاشجعي ابو حازم يروي عن ابي هريرة هذا التفريق يذكرونه - [00:34:24](#)
وقال هنا ان نفرا جاءوا الى سهل بن سعد قد تماروا في المنبر من اي ود هو لا احدا يأتي به في خيال ماج ضد الصحابة يقول كانوا [00:34:53](#) طفليين ما الفائدة في معرفتي من اي -

من اي كان من عود لكن لا. الذي يحب ان المحب لمن يحب كل شيء يحبه. هذا واختار الله تبارك اي عود اختاره الله لنبيه صلى الله عليه وسلم. نحن لا اه نجد هذه الحلاوة - 00:35:13

في مثله بهذا البحث الا اذا كان حبنا للنبي صلى الله عليه وسلم اكثرا من انفسنا. فلا يقول احد انها ما الفائدة من هذه البحث عن من اى ود كان من اثيل او من اه عود اخر. فيقول هنا من اى قال اما والله - 00:35:33

اني لا اعرف من اي وعقود هو ومن ومن عمله كله عرفه تاريخ المنبر كانه عند سهل بن سعد رضي ومن قبل كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم الى جزء ناتئ كان يتكى عليه في جدار القبلة في جدار القبلة. فلما انتقل - 00:35:53

وسلم الاحاديث الصحيحة انتقل الى المنبر بكى وان له خوار كالصبي بكى نزل النبي بكى على الخشب او بكى الجذع الذي كان يتکى
الى حبا في النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:18

نعم وكان على كل حال في أول ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أول يوم جلس عليه فلقلت يا أبا عباس يعني سال ابن سال فحدثنا قال أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى امرأة قال أبو حازم إنها أنه ليس مسمى يومئذ - 36:35

يعني سهلة بنسعد كان يسمىها لكنهم الظاهر نسوه وابن حجر رحمة الله ذكر عدة رواد روایات وكذلك توضیح عدة روایات انها كانت
فلانة او فلانة او فلانة. ایا كانت على كل حال فکانت کان - 00:36:55

المرأة هذه نجار كان غلاماً سمحاً هكذا في رواية أخرى عنده صناعة النجارة يعمل انظري غلامك النجار يعمل لي اعواداً اكلم الناس عليهما. فعمل هذه الثلاث درجات او الدرجات الثلاث اللي قالوا هكذا وردت الرواية لكنه جاء الصحيح في هذا -

00:37:15

على امداد اهل اللغة الدرجات الثلاث. نقول كله جائز ما دام قد استعملها ان شاء الله ودرج عليها اصحاب الحديث وفيهم قرشيون وفيهم مخزوميون ثم امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فعوضيت هذا الموضع الذي ترونوه كانه يشير فهی من طرفاي الغابة -

قالوا انها ايجاد المدينة للشمالي هذا موضع من كان هناك افل شجر الاشل هي شجر الاشل قال لقد ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عليه فكبـر وكبـر الناس وراءـه وهو على المنبر. ثم رفع صلى الله عليه وسلم اى رأسه - 00:38:09

00:37:45

الركوع فنزل القهقرة لانه لا يمكن ان يسجد على المنبر فنزل القهقرة صلى الله عليه اي من وراو حتى سجد في اصل المنبر ثم عاد
حتى فرغ من اخر صلاته صلى الله عليه وسلم - 00:38:33

ثم اقبل على الناس فقال يا ايها الناس اني صنعت هذا لتهتموا بي ولتعلموا صلاتي. هذا امر واضح جدا ومشيه صلى الله عليه وسلم
القهقرة او اذا مشي الانسان امامه فلا يضر اذا كان هناك لاصلاح - 00:38:53

الصلوة او لمصلحة من المصالح والنبي صلى الله عليه وسلم هنا ليكون في مكان عال ويراه الناس كلهم. طيب يراه الناس كلهم وهو في الحقيقة ما كورونا ان ينظر الانسان الى ما ذيته سجنته. ما هو كذا - 00:39:13

لأنه صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يعلمهم لعله وقد عالم وقرر صلى الله عليه وسلم في مثل هذا المكان هذه المناسبات يجوز للإنسان أن يرى إلى الإمام لا يأس فيها إن شاء الله. والآصال فيه كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال - 00:39:32

الصلوة رمى بيصره موضعا سجده صلى الله عليه وسلم. ثانيا انه التعلم والتعليم في الحقيقة وهو بالفعل فالنبي صلى الله عليه وسلم قد علم الناس بفعله وينبغي للداعي ان يعلم الناس - 00:39:51

الوضوء والصلوة وغيرها بفعله. كثير من الناس لا يعرفون بالحقيقة حتى قد يكون مضى عليه امرا طويلا والوضوء كيف وكيف يمسح

رأسه وكيف يعني اذنيه وكذا فينبغي على كل حال اهل العلم ان يقوموا - 00:40:11

تعليمي هنا قال حتى صيد في آماكن عاد صلى الله عليه وسلم الى اخر قال العلماء كان المنبر الكريم ثلاث درجات كما مسلم فنزل النبي صلى الله عليه وسلم بخطوتين الى اسر المنبر - 00:40:31

يعني قد يكون والله اعلم يكون في ثلاث ويكون النبي صلى الله عليه وسلم في الدرج المتوسط. ونزل بخطوتين واصل الى وسجد في جنبه. ففيه فوائد استحباب لاتخاذ المنبر. واستحباب كون الخطيب الا مرتفع - 00:40:48

كمبر وغيره على مرتفع وجواز الفعل اليسير في الصلاة. فان الخطوتين لا تبطل بهما الصلاة ولكن الاولى تركه الا لحاجة هذا هو الصحيح في مسل هذا قال لكن اذا كانت الحاجة او مصلحة فجاز للانسان ان يكون - 00:41:08

يخطو خطوات نعم. وجواز الفعل اليسير في الصلاة فان الخطوتين لا تبطل بهما الصلاة. ولكن الاولى تركه الا لحاجة فان كان لحاجة فلا كراهة فيه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ان الفعل الكبير قل خطواتي وغير وغيرها - 00:41:28

اذا تفرقت لا تبطل لانه جعله على الاقل اذا كان المغرب ثلاث مرات واذا كان الزهر فاربع مرات سيكون قد نزل ولم يكن مستمرا في النزول والقهقرة الى اخره. كانهم يفرون بينها اذا كانت متفرقة فليس فيه - 00:41:48

لا يضره. وفيه جواز صلاة الامام على ما وضعنا على. هذه مسألة ايضا هل يكون لحاجة او لغير حاجة الان الناس يسألون يقولون الامام يكون امام فوق والناس تحته الاصل فيه انه لا يكون امامه الصحي في هذا انه اذا كان الامام في موضع هذا - 00:42:08

وهم يطوا الناس حول الكعبة. فينبغي ان يكون امامه فراغ لا يكون ظاهر الامام. هكذا قالوا لا يكون ذهب الى وجه الامام. اما اذا كانوا من جهة اخرى في الكعبة ووجهه الى وجه الامام فهذا ليس في اي كراهة. وقد صلوا حتى النبي - 00:42:34

فيما يظهر في حجة الوداع صلى بهذه السورة. والناس صفوفهم مدارا. فيكون على كل حال آماكن هل هذا للحاجة ام لغير الحاجة؟ الامام يكون الله الذي يظهر الله اعلم اذا كانت حاجة. هل الان الحاجة قائمة ام ليست بحاجة قائمة - 00:42:55

يكون امام وايام الزحمة في حتى المصلون يكونون وراءهم. فقالوا اذا كان الامام علي ولو كان المصلون امامه فجازت الصلاة لكن اذا كان في ارض مستوية على مستوى الامام والمأمور فلا - 00:43:15

ينبغي ان يكون الامام آمامه. نعم اه المسائل هذه على كل حال لا شك انه لابد ان نجد الائمة فيهم عيوب خلاف كثير في هذه المسائل. والله المستعان نعم. زيدوا بعده بعض الاحاديث ايضا في حديث باقي. وبه اليه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن - 00:43:35

عبدالرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري القرشي. نعم. قال حدثني ابو حازم ان رجالا اتوا سهل بن سعد رضي الله عنه قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابن ابي عمر قالوا حدثنا سفيان بن عيينة - 00:44:03

عن ابي حازم قال اتوا سهل بن سعد رضي الله عنه فسألوه من اي شيء منبر النبي صلى الله عليه واله وسلم وساقوا الحديث نحو حديث ابن ابي حازم. نعم والحديث رجال اغتنقاد اذا يعقوب ابن عبد الرحمن القراء معروض ابو حازم - 00:44:23

ان رجالا قال وحدثنا ابو بكر ابن حرب وابن ابي عمر سفيان ابن عيين عن ابي هاشم. فسألوه من اي شيء منبر النبي صلى الله عليه حدث مثله. فانحرس فيه الكلام في هذا ان الخطوات اليسييرة لتعليم الناس او مصلحة - 00:44:43

لا تبطلوا الصلاة ويجوز ان يكون الامام فوق الناس يكون في في موضع يكون الناس تحته. يقول هنا الحديث ذكره قال الله نعم وهذا الحديث اخرج البخاري قال حدثنا علي ابن عبد الله انه قال حدثنا سفيان فذكر مثلا انهم صالوا كذا. الحديث بكامله قال ابو عبد - 00:45:03

يعني البخاري قال علي بن المدين هو شيخه سألي احمد بن حنبل عن هذا الحديث قال فاما اردت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اعلى الناس فلا بأس ان يكون الامام اعلى من الناس بهذا - 00:45:34

قال فقلت ان سفيان كان يسأل عن هذا كثيرا فلم تسمعوا منه انظروا لم تسمعوا منه يعني كان الامام احمد لم يسمع هذا العزيز بتمامه ان سفيان ابن مينا قال لا - 00:45:53

قال ابن حجر وقد رعاه جات المسند فوجدته قد اخرج فيه عن ابن قول سهل فقط كان المنبر من اثر اما القصة انه كان اعلى او اسفله
كذا لم يذكر فصدق قول الامام احمد انه لم يسمع هذا الهدیس واحرجه ابو داود - 00:46:10

وغيره اي ذنب. هنا واستدلال جواز ان يكون الامام الله من المأمورين قال ابن دقيق العيد من اراد ان يستدل به على جواز
الارتفاع من غير قصد التعليم لم يستقم اي لم يستقم الاستدلال لان اللفظ - 00:46:30

لا يتناوله وهذا كلامه واضح. فينفي الا يكون الارتفاع عن المأمورين. وكذلك مشوا خطوات او خطوتين لا ينبغي ان يكونا بدون
مصلحة او ضرورة ثانيا انه كان ذكر هنا قال آذكروا حتى ابن السمحودي وغيرهم لم ينزل المنبر على حاله ثلاث درجات - 00:46:50

انا اريد ان اذكر لان فيه بعض الكلمات فيها قد يكون غريبة. فيقول قد حتى زاده مروان في خلافة معاوية ست درجات من اسفله
وكان سبب ذلك ما حكاه الزبير بن بكار في اخبار المدينة بأسناده الى حميد بن عبدالرحمن بن عوف - 00:47:18

قال بعث معاوية الى مروان وهو عامله الى المدينة. ان يحمل اليه المنبر. فامر به فقلعت. هكذا ذكر ايضا فاظلمت المدينة. فخرج
مروان فخطب وقال انما امرني امير المؤمنين ان ارفعه فدأ نجاه - 00:47:38

اي كأنه ان يعليه وليس ارفعه اليه هو او يدا و كان ثلاث درجات فزاد فيه الزيادة التي هي عليها اليوم. ورواه من وجه اخر قال
فسفت الشمس حتى رأينا النجوم - 00:47:59

قال فزاد فيه السست درجات وقال انما فيه حين كثر الناس فاذا اذا كان زيادة على ثلاث درجات الى ستة فله على كل حال. اسوة في
فعل الصحابة الذين وسعوا مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاذا كانوا يحتاجون ان يكون اعلى من هذا ففعله لا - 00:48:15

قال انه كان على كل حال خطأ قال ابن النجار غيره استمر على ذلك الا ما اصلاح منه الى عهد الى ان احترق مسجد المدينة سنة اربع
وخمسين وستمائة ومروان كان في سنتي ثلاثة الى - 00:48:43

ثلاثة وثمانين اظن نعم هو الذي يعمل. كان احترق سنة اربع وخمسين وستمائة احترق المنبر ثم جدد المظفر صاحب اليمن سنة ست
وخمسين منبرا ثم ارسل الظاهر ببرس بعد عشر - 00:49:05

منبرا فاسيل منبر المظفر صاحب اليمن هذا. في الحقيقة له بعض الاعمال ايضا من جملته الذي رانا ورأينا اذا انت ذهبت الى
رفات فتجد في اليسار هناك آت تجديد - 00:49:25

اعلام الهرم من زمن الملك سعود عالة. وهناك مثل الغرفة هكذا الى الان قائم في هذه السنين وهو من ملك المظفر سبحانه الله. كان
جدد الام الحرم. لكنه ملك ببرس الذي جاء من من اه من مصر - 00:49:44

غير هذا وطلع وقال ابن حيدر فوسيل منبل المظفر فلم يصل بذلك ينزل ذلك الى هذا العصر يعني ابن حجر رحمه الله
ولادته ثلاثة وسبعين وسبعين وموته ثمان مئة وهي اثنين وخمسين. فارسل الملك المؤيد سنة عشرين وثمان مئة منبرا جديدا - 00:50:04

على كل حال. وفي الحديث دليل على جواز الصلاة على الخشب. من الغريب ايضا ان هناك ناسا كرهوا ان يصلى الخشب. يجب ان
يكون على الارض. نعم. على الارض هكذا والارض يعنيون به ما يكون من جنس - 00:50:29

تربيه وغيره ولعل هذا هو الاصل الشأن هؤلاء رواض ما يسجدون الا على احجار يحملونها الله اعلم. على كل حال دليل على جواز
الصلاه على الخشب. وانا كنت اقول هل فيه يعني سبحة من اين جاء هذا - 00:50:44

وكره ذلك الحسن كما ذكر ابن ابي شيبة في المصنف كره ذلك الحسن وابن سيرين اخرجهما اخرج اخرجه ابن ابي شيبة انهم؟
واخرج ايضا عن ابن مسعود وابن عمر نحوه انهم كانوا يكرهان - 00:51:04

ان يسجد احد على الخشب. هكذا واسناده صحيح. وعن مسروق انه كان يحمل لبنة ليسجد عليها اذا ركب السفينة وابن سير نحوه
والقول بالجواز هو المعتمد. هذا هو الذي قاله ابن حجر رحمه الله. زيدوا بعده - 00:51:24

قال قال باب كراهة الاختصار في الصلاة. مم. وبه اليه قال وحدثني الحكم بن موسى القنطري. نعم. قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال

وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابو خالد وابو اسامه جميما - 00:51:48

عن هشام. نعم. عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه. عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى ان يصلى الرجل مختصرا. نعم.

وفي رواية ابي بكر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - 00:52:08

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى ورواية ابي بكر ما يشاء عن ابي هريرة نهى رسول الله. وهذه دقة في خلاف التعبير ويكون

والله اعلم جاءت هذه الرواية في عدة مجالس واختلفوا. الاختصار ما - 00:52:27

والاختصار هو مأخذ من الخصر والخصر هو الماضي الذي يكون تحت الطلع الصغرى او الظل الاصغر الموضع الذي الظل اصغر

الى الكفل الانسان هذا قصر هذا هو خسر نعم. فنهى عن الاختصار في الصلاة ان يضع يديه على الخصر او احدى يديه - 00:52:47

وجاء في قول العلماء ان هذا كان ان هذا اعدة علي الجحيم اذا تبعوا اختصروا ايضاً تضعوا ايديهم في النار الا الا خصرهم. فهنا

الحديث الحكيم بموسى القنطري البزار آية ثقة - 00:53:14

قال حدثنا عبد المبارك الامام قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابو خالد ابو خالد وهو سليمان حيان الازدي احمر الكوفي

ثقة وابو اسامه حماد بن اسامه الكوفي. جميعنا هشام انا هشام المحمد. هشام المحمد من يكون هذا - 00:53:36

هذا درب معروف. هشام ابن حسان القردوسي المحمد محمود هو ابن سيرين رحمة الله. عن ابي هريرة النبي صلى الله عليه وسلم انه

نهى ان يصلى الرجل مختصرا. هذا الحديث اخرجه البخاري ايضا - 00:53:56

من طريق محمد ابن سيرين. نعم محمد ابن سيرين بلفظ عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخصر في

الصلاه. وقال هشام وابو هلال عن ابن سيرين - 00:54:15

عن ابي هريرة النبي صلى الله عليه وسلم. وابو داود رواه من طريق هشام ابن حسان القردوسي وفيه قال ابو داود الخصري اي

يعني يضع يده على خاصريه. يعني نهى عن الاختصار ان يضع نهى ان يضع - 00:54:30

آية يده على خاصريه. قال ايضاً اهو صنع اليهود. والخصر لم يفسر على هذا الوجه في شيء من كل باللغة هكذا قال تورابستي ولم

اطلع عليه الى الان. هكذا قال هو. والاختصار فسره ابن سيرين بمعنى ان يضع يده ولا خاصرة - 00:54:50

وهو يصلى اخرجه ابن ابي شيبة وايضاً ذكره النووي وبه فسره الترمذى بعد اخراج حديث قال اكثراها او كره بعض اهل العلم ان

يمشي الرجل مختصرا ليس في الصلاة فقط بل حتى المشي ان يكون - 00:55:10

يمشي او لا يقوم اذا مقتصرا. ويروى ان ابليس مشى مختصرا. قال ذي تحفة الاحوذى لم نقف على من اخرجه لانه يتبع ما يقوله

الترمذى رحمة الله من الروايات والآثار قال لم اقف على من اخرجه. اذا اذا سبحانه الله - 00:55:30

هذه الالة وتتبعتوها فلم اجد يكون من اخرجه بهذه اللفظة وروى البخاري عن عائشة رضي الله عنها كانت تكره ان يجعل يده في

خاصرته وتقول ان اليهود تفعله. ان اليهود - 00:55:50

تفعله. وآخرجه اذا قال حدثنا محمد بن يوسف وهو الفريابي قال حدثنا سفيان للعامة شنب الظهر مسروق مسروقاً عائشة انها كانت

تكره وآخرجه البيهقي في شباب الایمان قال اخبرنا ابو عمرو الاديب قال ان بن ابو بكر الاسماعيلي قال حدثنا ابراهيم المهاني -

00:56:08

الرمادي رجاله ثقات قال هدتنا يزيد. قال هدتنا سفيان عن العامش به انا ابي الضحى عن العام عشان ابيض الضحى المسروق. قال

سألت عائشة رضي الله عنها عن ذلك يعني وضع اليدين على الخاصرة في - 00:56:28

فقالت هذا فعل اليهود. هذا فعل اليهود لعلمكم تسمعون او تعرفون ان بعض الافاضل في هذه الايام بين له هنئاً بين الطلبة منتشر ان

وضع اليد على الصدر من فين اليهود - 00:56:46

لعلمكم سمعتم ان بعض الاخوان هنا قالوا اهو استاذ في الامام قال ان وضع اليد على الصدر من فعل وهذا فين اليهود الخسر لكن نقول

بارك الله فيكم يعني المسألة تتحسر في - 00:57:06

اما ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم الاحاديث ثبتت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر ان يضع الرجل يده على ذراعه وكفه

واين تذهب يعني الى الصدر؟ ورواية وائل بنى حجر وغيره ومن طرق كثيرة جاءت انه يضع رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وضع

يده - 00:57:25

على الصدر لكن الافاضل قالوا ان السنة ان يضع تحت السرة او فوق السرة. وهذا شيء غريب جدا هنا فعل اليهود ان كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا الذي يقولون انه فعل اليهود اذا كان في اهل - 00:57:49

النبي صلى الله عليه وسلم. وهم يجعلون ايديهم ولا صدورهم. والنبي صلى الله عليه وسلم اقر فكما اقر لحية الهم لحيتكم بتوفيرها وهم يربون اللحية. فليس فيه آلة التعبير بان هذا العمل من فعل اليهود. ليس - 00:58:09

وان كانوا هم تعودوا فعله بعد النبي صلى الله عليه وسلم فلا يظربنا هم اتبعونا ما هو كذا. الحاصل الان كل هذا السنة في هذا وعائشة رضي الله عنها قالت ان اليهود تفعله في الصلاة تفعله في الصلاة. هكذا قالت قال هنا لما سأله قال سأله - 00:58:29

يا مسروق وسألت عائشة رضي الله عنها ذلك يعني وضع اليدين على الخاصرة في الصلاة. قالت فقالت هذا فعل اليهود كانوا فعلوه بعد النبي صلى الله عليه وسلم فهم تابعون لنا ولا يضرنا ان لا يقول عهدهنا هذا فعل اليهود في هذا الزمان فنذرره - 00:58:49

والآن ترك هل نمشي على وجه الارض لأنهم يمشون. فاتخذوا مكانا غير الارض. نعم. فالمسائل هذه كلها انا بالمناسبة كما ذكرت والراجح في هذا ان شاء الله ان يضع الانسان لا ان يرسل كما يرسل اصحاب مالك او المنتصب لمالك ليس مالك - 00:59:09

رحمه الله انما هو المالكية. ولا ان يضع يظهر تحت سترته او فوق سترته الامام احمد رحمة الله جاءت عنه روايات مختلفة وفيها في صدر على صدره ايضا. وجاءت رواية صحيحة في تفسير - 00:59:29

فصل لربك ونحر عن علي رضي الله عنه قال ان يضع يده على الصدر في الصلاة. الحاصل هذا هو الراجح اما اذا كان احد يتعرض لمذاهب الائمة رحمة الله فهو و شأنه. زيدوا بعده - 00:59:49

قال باب كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة. هم وبه اليه قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا وكيع. قال حدثنا هشامنا الدستوائي عن يحيى بن ابي - 01:00:08

عن ابي سلمة عن معيقib رضي الله عنه انه قال ذكر النبي صلى الله عليه واله وسلم المسح في مسجدي يعني الحصى قال ان كنت لابد فاعلا فواحدة. نعم وقراءة مسح الحسا وتصفية التراب في الصلاة - 01:00:25

في اي مكان تصلي وانت تصلي على الحصى. او على التراب مثلا او على الرمال. فمعلوم ان انه اذا مشى الانسان مشى الدابة ومشت فربما تترك حفرة او اثرا في ماضي قدمها - 01:00:47

واذا صليت فربما لا يكون تكون آلة سجدة خاصة لا يكون في ارض مستوية فلا يكون لك آلة خشوع وينبغي وربما التراب يدخل فيه الانف وغيرها فهل يجوز مسح الحسن آلة الذين ادركوا الحسد - 01:01:07

سود هذه في المسجد في هذه التوصيات الجديدة كانت حصوات من الجهات كلها مقابل المكربة. وكنا نجلس فيها ونصلي بدون فرش. بدون فرش ما كانت حتى في الظاهر كانت قليلة في موضع رخامات وكذا لكن في الحصوات كنا نصلى - 01:01:27

بعض الاحيان نعاني هذا اذا سجدت فتكون سجدة ربيما يكون غارت جبها يدور فيه هذا. فيحتاج ان يمسح. نعم الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله - 01:01:57

اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على لا حول ولا قوة الا بالله حي الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح لا حول ولا قوة - 01:02:48

لا اله الا الله اللهم صلي على محمد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم يسأل الاخ هل يجوز المصلي كأنه للمصلي على الكرسي لك قال بعض الناس لا تثبت السنة على الكرسي. لا يثبت بالسنة على الكرسي - 01:05:03

الاخرين هالكرسي هذه بصورته الحالية ان الانسان يركع ويسلام على الكرسي هل جاء في السنة الذي آلة النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه انه كان يجلس ما جاء فيه انه جلس - 01:06:08

وكان يجلس صلى الله عليه وسلم وجاء في بعض الروايات انه متربعا ايضا. وكان يصلى صلى الله عليه وسلم. لانه صلى الله عليه

وسلم كان يشتكي طول القيام خاصة في النوافل. كان صلى الله عليه وسلم لا يخاف على الكرسي 01:06:27

وكان من الممكن أن يتتخذ شيئاً مثلاً الكرسي ليس بعيداً لكنه لم يحتاج صلى الله عليه وسلم. والمسألة في الصلاة على الكرسي 01:06:48

وغيره تدخل في عموم قوله تعالى فاتقوا الله ما تستطعتم. إذا كان الإنسان لا يقدر أن يسجد وركبته قد لا تلتقي 01:07:11

وقد عملت عملية وكذارأيتم ناساً أن يعملوا عملية وما تلتقي ركبته. فيجوز له أن يصلى على أن شاء الله يرقى ويسبح وهو يعني 01:07:31

يجعل السجود أخفض هذا هو الذي يظهر أن شاء الله. يقول بعضهم أن أهل السنة -

والحمد لهم ثلاثة أقسام أهل الحديث العشارية الماتوردية ما حكم هذا التقسيم؟ أسلوا المشايخ الذين قالوا أن أهل السنة الأشاعية 01:07:55

إذا أنا أحب إلى ملء فليحفل فما قول المشايخ قررت أن الأشاعية والماتوردية المعتزلة ليسوا من -

أهل السنة إنما أهل السنة هم الذين هم يتبعون السنة في أقايدهم وفي أعمالهم. نعم هل حمل النبي صلى الله عليه وسلم اليمامة؟ هل يدل على تخصيصه للأطفال الرضع فقط -

قد يكون والله أعلم لا يكن رضي لك أنه ابتدأ بطفل سبحان الله قد يكون بلغ أربع سنوات خمس سنوات هو لا وقد يكون هو 01:08:13

مثل الفرج خفيف يقدر أن يحمل كل هذا أن شاء الله ما دام أجازه حتى الطيور والغنم -

يجوز أن شاء الله الله المستعان. عند الحاجة أحسن الله إليك أمام وخطيب أيس هذا؟ يحرك يديه في الصلاة من بداية الصلاة

الجهري حتى تمامه أهـ الركعة الثانية أيسـ معنى هذا؟ كيف يحرك يده -

وهو من بداية الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ما ندري ما فهمنا سؤالك يا أخي إذا كان يحرك يده معناه يصلح غطرته أو يكون 01:08:56

يحك جسمه وكذا إذا كان مضطراً ولا ينبغي أن تقول له اسكن في الصلاة نعم -

ذكر بعضهم أن عننت أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه تقبل وبين روى الحديث ابن سعد خاصة هذا صحيح لكنه عامة قالوا ما 01:09:16

دخله الشياخان في صحيحهما من رواية المدلس عامة وليس بالزبير فقط -

عن مدلس عامة فهو موصول إذا بحثت تجده موصولاً هذا قد اقتبعت به غير واحد من الأئمة رحمة الله عليهم أحمـ شـاـكـرـ رـحـمـهـ يـنـوـهـ 01:09:36

بهـ كـثـيرـ وـحـتـىـ الشـيـخـ الـالـبـانـيـ وـغـيـرـهـمـ قـالـواـ هـذـاـ لـكـنـ يـنـبـغـيـ اـنـ تـبـحـثـ تـجـدـ اـنـ شـاءـ اللهـ اـنـ بـنـفـسـيـ ماـ يـعـنـيـ

في بعض الأحيان اتبع حتى نقطع السبيل على الذين يقولون أن هذا والأعمى شهدت نجد بعض الأحيان في بعض الروايات في 01:09:56

أجزاء وغيرها نجد أنه يكون قد سرع الحال على كل الليث ابن سعد واي واحد من هؤلاء إذا روى -

أبي الزبير قالوا أنه صحيح لكن بالعموم إذا كان أخرج الشياخاني فهو صحيح أن شاء الله. والحق ما نعم هل هذا التعريف للعقيدة 01:10:16

تاریخ صحي يقول صاحب التعريف وهو ذلك الحكم الذهني -

أنت بتقترب من عند نفسك أنت الذي تقول ولا هل سمعتم بهذا في الملة الآخرة؟ يقول صاحب التعريف هو ذلك الحكم الذهني المجزوم 01:10:36

بهـ أوـ المـغـلـوبـ عـلـىـ الـذـهـنـ هـذـاـ يـكـونـ لـيـسـ لـلـعـقـيـدـةـ فـيـ كـلـ مـسـأـلـةـ اـنـ يـكـونـ حـكـمـ الـذـهـنـ الـمـجـزـومـ بـهـ اوـ الـمـغـلـوبـ

هذا التعريف كانه على كل حال لا لا تعرف أشياء مثل هذه إلا بما عرفه به السلف رضوان الله عليهم أجمعين أحسن الله إليكم عندنا 01:10:56

في دولتنا الجزائر هرس الدولة مع حرس الله ودمي بلاد المسلمين. أهـ

وسكنات آآ للمواطنين لكنها في العقد يكون عقد ايجار منتهي بالتمليك فهل يجوز لي أن استفيد من هذه السكنات مع العلم أنه ليس 01:11:16

عندك سكن. إذا كان ليس هناك معناه أنه إذا كنت أنت -

أيجار سـنـاـ شـهـرـ شـهـرـينـ اوـ تـأـخـرـتـ فـلـاـ يـزـيـدـونـ عـلـيـكـ شـيـعـهـ.ـ وـبـكـونـ كـانـ قـرـضـ الـدـيـنـ نـاظـرـةـ إـلـىـ مـيـسـرـةـ وـلـيـسـ فـيـهـ حـرـجـ أـنـ شـاءـ اللهـ.ـ 01:11:34

ولكن على كل حال إذا كان غيره فمن أول وانت تعرف أن كنت تستغنى -

فاستغفيانه لأن هذا يكون ربا إذا كان تأخرت و طلبو منك زيادة والله المستعان هذا هو لقاء غير واحد قالوا ان شروط البيع هذا يعني 01:11:54

صحيح. ولذلك تجدونها غير واحد من -

العلماء اجازوا على كل حال. نعم اصلاح الصيام وخصوصاً الشمال في اثناء الصلاة هل هي من الحركة؟ نعم حركة 01:11:54

غير ضرورية. ولذلك أنت كل تكون ساكناً خاشعاً يكون أجر صلاتك أكثر لكن لا تقول إذا اصلحت إذا كذا فيكون صلاتك باطل. لا يكون

باطل لا تكون باطل - 01:12:17

لكنها تقص اجرها. وصلى الله على خير خلقه اشهد ان لا اله الا الله اشهد - 01:12:41